

**قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (47) لسنة 2014م
بشأن تسمية قاعة جلسات
المؤتمر الوطني العام**

المؤتمر الوطني العام

بعد الاطلاع على:-

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 03/أغسطس/2011 وتعديلاته.
- النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في جلسته المنعقدة يوم الأحد الموافق 21/ سبتمبر/2014م.

أصدر القرار الآتي:

المادة (1)

تُسمى قاعة جلسات المؤتمر الوطني العام الكائنة بمجمع قاعات ريكسوس (غابة النصر - طرابلس) بـ ((قاعة الشهيد محمد أحمد الكيلاني))، عضو المؤتمر الوطني العام.

المادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويُنشر في الجريدة الرسمية، وفي وسائل الإعلام المتاحة ويلغى كل ما يخالفه وعلى جميع المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

المؤتمر الوطني العام- ليبيا

صدر في طرابلس